الجريدة الرسمية المها

بانشرة نصف شهرية اتصدر يومي 15 و 30 من كل شهر 21

106	جمير 2003 السنة 45	15 د
	المحتوى	
	2 ـ مراسيم، مقررات، قرارات، تعميمات	
	وزارة الشوون الخارجية و التعاون	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
		نصوص مختلفة
451	مرسوم رقم 109- 2003 يقضي بتعيين رئيس بعثة.	2003/11/27
451	مرسوم رقم: 2003- 078 يقضي بتعيين قنصلين عامين.	2003/12/03
	it it clastic is	
	وزارة الدفاع الوطني	7000
		نصوص مختلفة
451	مرسوم رقم: 111- 2003 يقضي بقبول استقالة ضابط من الجيش الوطني.	2003/12/01
امل. 451	مرسوم رقم: 112- 2003 يقضي بالشطب على ضابط من سجلات حضور الجيش الع	2003/12/01
ل الوطني. 452	مُوسِوم رَقِم المُحَالِ 2003 يقضي بترقية طالب ضابط الى رتبة ملازم عامل في الجيشر	2003/12/01
التلقائي بموجب	مرسوم رقم : 114- 2003 يقضي باحالة ضابط من الجيش الوطني الى المعاش ا	2003/12/01

452

قرار رقم: 2003- 640 يقضي بتعديل القرار رقم 601 بخاريخ 21 اكتوبر 2003 القاضتي بالشياع 2003/11/11 مجلس تحقيق. 452

`	وزارة العدل	
	The second of th	نصوص مختلفة
453	مقرر رقم: 01879 يقضي بمنح الحرية المشروطة لسجين.	2003/11/24
453	مقرر رقم: 01880 يقضي بمنح الحرية المشيروطة لسجين.	2003/11/24
453	مقرر رقم: 01881 يقضي بمنح الحرية المشروطة لسجين.	2003/11/24
453	مقرر رقم: 01882 يقضي بمنح الحرية المشروطة أسجين.	2003/11/24
	وزارة الداخلية والبريد والمواصلات	
		نصوص تنظيمية
454	مقرر رقم: 01815 يقضي بإلغاء بعض ترتيبات المقرر رقم 010/ بتاريخ 6 يناير 2002.	2003/11/02
	I to the co	
	وزارة المالية	
		نصوص مختلفة
	مقرر رقم: 324 يتضمن بترسيم بعض اداريي السلك المالي المتدربين العامليين	2003/12/3
454	في وزارة المالية.	
•	وزارة الوظيفة العمومية والشغل	
		نصوص مختلفة
455	مقرر رقم: 0311 يقضي بتعيين اداري مدني متدرب.	2003/11/10
455	مقرر رقم: 0312 يقضي بتعيين وترسيم مهندس اشغال.	2003/11/11

455	. •	مقرر رقم: 0311 يقضي بتعيين اداري مدني متدرب.	2003/11/10
455		مقرر رقم: 0312 يقضى بتعيين وترسيم مهندس اشغال.	2003/11/11

الوزارة المكلفة بمحاربة الامية وبالتوجيه الاسلامي وبالتعليم الاصلي

نصوص مختلفة

مرسوم رقم: 2003- 077 يقضي بتعيين رئيس مجلس ادارة المعهد العالي للدراسات والبحوث 2003/12/3 الإسلامية 455

> III - إشعارات IV - إعلانات

(جمهورية النيجر)

السيند المحميد المختتار وليد أطبول عميرو،السرقم الإستدلالي: 95717 P) إداري مدني،سابقا مستشار أول

- قنصلا عاما للجمهورية الإسلامية الموريتاتية بالدار البيضاء (المملكة المغربية)

يصنعاء

السيد/محمد ولد محمد علي؛(غ/مصنف/وع) سايقا تنصلا عاما بجدة.

المادة الثانية: يتشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الدفاع الوطني

نصوص مختلفة

مرسوم رقم: 111- 2003 صادر بتاريخ 1/12/1 2003 يقضي بقبول استقالة ضابط من الجيش الوطني.

المادة الاولى: استقالة المالازم الاول محمد ولد احمد رقم 93306 اعتبارا من 23 يناير 2003.

المادة الثانية: يشطب على المعني من السجلات حضور الجيش العامل اعتبارا من تاريخ قبول استقالته، ويكمل بحلول نفس التاريخ 80 سنوات، 03 اشهر و22 يوما من الخدمة.

المادة الثالثة: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم:112- 2003 صادر بتاريخ 1/2/1 2003 يقضي بالشطب على ضابط من سجلات حضور الجيش العامل.

رَ — مراسيم، مقررات، قرارات، تعميمات

وزارة الشوون الخارجية و التعاون

نصوص مختلفة

مرسوم رقم:2003 المادر بتاريخ 2003/11/27 ميقضي بتعيين رئيس بعلة.

المادة الأولى: يتم اعتبارا من 9/1003/10/19 تعين كل من الموظفين والوكلاء التالية أسماؤهم، وذلك طبقا المبيانات التالية:

سفيرا فوق العادة وكامل السلطة للجمهورية الإسلامية الموريتانية بسوريا مقيما بدمشق:

السنيد/ أحمد ولد سيد أحمد، الرقم الإستنالالي:47743

فنصدل عاما للجمهورية الإسلامية الموريتانية

بالمملكة العربية السعودية: الإستذلالي:64498 G،اداري مساعد سابقا قنصالا عامسا لسلجمهورية الإسسلامية الموريستانية بالممسلكة

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرئسوم رقع:2003-078 صادر بـتاريخ2/3/12/3 يقضي بتعين قنصلين عامين.**

المعادة الأولى: يتم إعتبارا من 10/10/2003م تعيين كل من الموظفين والوكسلاء التالية إسملوهم،وذلك طبقا

النيانات التالية: - قنصلا علما للجمهورية الإسلامية الموريتانية بانيامي المادة الاولى: يشطب على الضباط التالية اسماوهم وارقامهم الاستدلالية البالغين نهاية فترات استيداعهم،

من السَّجلات حضور الجيشُ العامل، وذلك اعتبارا من التواريخ التالية

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	تاريخ الشطب	فترة الخدمة
محمد سعيد ولد أحمدو	نقيب	801199	14نفبر 2002	17 أسِنة 01 شهر 13 يوما
لمرابط ولد محمد المختار	نقيب	78912	02 دجمبر 2002	22 سنةً 20 شهر 11 يوم
محمد ولد لمرابط	نقيب	82640	02 سجمبر 2002	18 سنة 02 شهر 16 يوما
ازیدبیه ولد ازیدبیه	نقيب	751048	13فبرابر 2003	24 سنة 04 شهر 12يوما
محمدي ولد معاذ	نقيب	86164	13 فبراير 2003	17سنة 04 شهر 12يوما

المادة الثانية: سيحال المعنيون الى المعاش بمقتضى قرار من وزير الدفاع الوطني.

المادة الثالثة: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم: 113- 2003 صادر بتاريخ 2003/12/1 يقضي بترقية طالب ضابط ألى رتبة ملازم عامل في الجيش الوطني.

المادة الأولى: يرقي الطالب الضابط الحسن ولد شيخاني.

رقم 96588 إلى رتبة ملازم عامل من الفصيلة الجوية اعتبارا من 30 مايو 2002.

المادة الثانية: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم: 114- 2003 صادر بتاريخ 2003/12/1 يقضي باحالة ضابط من الجيش الوطني الى المعاش التلقائي بموجب اجراء تاديبي.

المادة الأولى: يحال الرائد محمد المختار ولد حبيب رقم 82638 إلى المعاش التلقائي بموجب إجراء تأديبي وذلك إعتبارا من فاتح إبريل 2002م ويشطب عليه من سجلات الجيش العامل ابتداء من نفس التاريخ.

المادة الثانية: يكمل المعني عند هذا التاريخ 17سنة 06 أشهر و15 يوما من الخدمة العسكرية.

المادة الثالثة: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم: 2003- 640 صادر بتاريخ 2003/11/11 وقصي يقضي بتعديل القرار رقم 601 بتاريخ 21 اكتوبر 2003 القاضي بانشاء مجلس تحقيق.

بانو اكشوط بتهمة إستعمال حيازة وبيع المخدرات 2001/374 والمحكوم عليه من طرف المحكمة الجنائية بانو اكشوط بالحبس النافذ لمدة شلاث سنوات وبغرام مائة ألف أوقية، وذلك إبتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر.

المسادة الشانية: يكلف مدير ادارة السجون والشوون المسوون والشوون الجمهورية المجنائية بوالمي ولاية أنواكشوط ووكيل الجمهورية لدى محكمة الولاية في أنواكشوط كل حسب إختصاصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسدية.

مقرر رقم: 01881 صادر بتاريخ 1/24/2003يقفىي دونج الدرية الدش وطرة للريد:

المادة الأولى: تمنح الحرية المشروط للسجين: محقوظ المادة الأولى: تمنح الحرية المشروط للسجين: محقوظ الد العيد المودع في الجن المدني بانو اكشوط بشهمة السرقة بتاريخ 2002/01/22 رقم الملف 2002/07/6 والمحكوم علية من طرف المحكمة الجنائية بانو اكشوط بالحبس النافذ لمدة ثلاث سنو ات، وذلك إبتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر.

الصادة الثانية: يكلف مدير إدارة السجون والشوون الجمهورية الجنانية، ولاية أنواكشوط ووكيل الجمهورية لدى محكمة الولاية في أنواكشوط، كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم: 01882 صادر بتاريخ 01/11/24يفضي بمنح الحرية المشروطة لسجين.

المادة الأولى: تمنح الحرية المشروط للسجين: عزيز ولد احميد المودع في السجن المدني بانواكشوط بنهمة السرقة بناريخ 2002/01/17 رقم الملف 2002/59

المادة الاولى: تعدل ترتيبات المادة الثانية من القرار رقم 601 وذلك على

النحوي التالي: الرنيس: بدلا من النقيب محمد احيد ولد اطويلب عامل بالسرية الخارجة عن الصف اقرأ النقيب الدي ولد بمب ولد اليزيد قائد المجموعة الخاصة للتدخل الدرك الوطني.

المادة الثانية: يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذاالقرآر الذي ينشرفي الجريدة الرسمية.

وزارة العدل

نصوص مختلفة مقسرر رقسم: 01879 صسادر بستاريخ 2003/11/24 يقضي بمنح الحرية المشروطة لسجين.

المادة الأولى: تمنح الحرية المشروطة للسجين: سيدي محمد ولد عثمان المودع في السجن المدني بأنو اكشوط بتهمة السرقة بتاريخ 2003/7/16 رقم الملف يتمانية 2003/583 والمحكوم من طرف المحكمة الجنائية بأنو اكشوط بالحبس النافذ لمدة خمس أشهر وذلك

ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر. المادة المثانية: يكلف مدير أدارة السجونو الشوون الجنانية ،ووالي ولاية أنواكشوط ووكيل الجمهورية لدى محكمة الولاية في أنواكشوط كل حسب إختصاصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم: 01880 صادر بتاريخ 2003/11/24يقضي

بعنع الحرية المشروطة لسجين. المادة الأولى: تمنع الحرية المشروطة للسجين: عبد الرحمن ولمد عبد العرب العرب المودع في السجن المدنب والمحكوم علية من طرف المحكمة الجنائية بانواكشوط بالحبس النافذ لمدة تلات سنوات،وذلك ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر.

المادة الثانية: يكلف مدير إدارة السجون والشوون المادة البنائية، ووالي ولاية أنواكشوط ووكيل الجمهورية لدى محكمة الولاية في أنواكشوط كل حسب إختصاصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص تنظيمية

مقرر رقم: 01815 صادر بتاريخ 2003/11/02يقضي بالغاء بعض ترتيبات المقرر رقم 010/ بتاريخ 6 يناير 2002

المادة الاولى: تلغي ترتيبات المادة 3 (الفقرة 5،1) من المقسرر رقم 010/ و.د.ب.م بستاريخ 6 يسناير 2002 المتعلقة بتحويل سوق سوسيم الى بلدية تفرغ زينة

المادة الثانية: تستبدل الترتيبا بالترتيبات التالية: القطعة الأرضية الموجودة في حي سوسيم والمخصصة لإيواء سوق تدمج في المجال العمومي الإصطناعي التابع للدول.

المادة الثالثة: يكلف الأمين العام لوزارة الداخلية والبريد والمواصلات ورئيس المجموعة الحضرية لأتواكشوط،كل فيما يعنيه بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة المالية

نصوص مختلفة

مقرر رقم: 324 صادر بتاريخ 2003/12/3يتضمن بترسيم بعض اداريي السلك المالي المتدربين العامليين في وزارة المالية.

المادة الاولى: يرسم الاداريون المندربون المندربون المندربون التالية اسماؤهم، المنداء من 13 اغسطس 2002 مع القدمية سنة (1) وذلك على النحو التالي:

- 1) اداري من السالك المالي، الدرجة 2 رتبة 1 (ع ق 760):
- لمرابط ولد سيد لا 66558 اداري من السلك المالي متدرب درجة 2 الرتبة 1 (ع ق 760) منذ 13 غسطس 2001
- 2) اداري من السلك المالي، الدرجة 2 الرتبة (ع ق 900)
- عبد القادر ولد محمد محمود 2442Y ادري من السلك المالي متدرب، الدرجة 2 الرتبة 2، (ع ق 900) منذ 2001/08/13
- محمد يحي ولد محمد يحي 12497N اداري من السلك المالي متدرب الدرجة 2 الرتبة 2 (ع ق 900) منذ 2001/08/13
- التار ولد سيد المصطف X 48459 ادري من السلك المالي متدرب، الدرجة 2 الرتبة 2، (ع ق 900) منذ 2001/08/13
- 3) اداري من السلك المالي، الدرجة 2، الرتبة 3 (ع ق 1010)
- محمد نوح محمد الحسن X 16512 ادري من السلك المالي متدرب، الدرجة 2 الرتبة 3، (ع ق 1010) منذ 2001/08/13
- محمد فال ولد احمدو N 46289 ادري من السلك المالي متدرب، الدرجة 2 الرتبة 3، (ع ق 1010) منذ 2001/08/13
- 4) اداري من السلك المالي الدرجة 2، الرتبة 4 (عق 14050

- محمد المختار ولد مختور H 54886 اداري من السلك المالي متدرب، الدرجة 2، الرتبة 4 (ع ق 1050 منذ 2001/08/13.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص مختلفة

مقرر رقم: 0311 صادر بتاریخ 2003/11/10 یقضی بتعیین اداری مدنی متدرب.

المادة الأولى: يعين السيد صوصمبا فيتو مولود بتاريخ المادة الأولى: يعين السيد صوصمبا فيتو مولود بتاريخ أنواكشوط منذ 1963/3/26، حاصل على شهادة متريز في القانون بجامعة أنواكشوط وشهادة تدريب بجامعة قاستون برجي بسنلوي في سنغال، إداريا مدنيا متدريا درجة 2 رتبة 2 (علامة قياسية 900) بدون أقدمية مدة تدريب: سنة واحدة

المادة الثالثة: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم: 0312 صادر بتاريخ 2003/11/11 وقضي بتعيين وترسيم مهندس اشغال.

المادة الأولى: يعين ويرسم السيد محمد فال ولد اللل البرقم الإستدلالي A معلم في الإقتصاد البريفي من المدرسة الوطنية للتكوين والإرشاد الزراعي بكيهيدي وشهادة التخصص في الحيوانات (شعبة ب) من مدرسة التكوين التخصصي في الحيوانات (شعبة ب) من مدرسة التكوين التخصصي في الحيوانات (شعبة ب) من مدرسة التكوين التخصصي في الاقصاد الريفي الدرجة بالكمرون مهندس اشتغال في الاقصاد الريفي الدرجة

الثانية الزنبة الاولى (العلامة القياسية 620) وذلك اعتبارا من 03/5/26 وبدون اقدمية اضافية.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

الوزارة المكلفة بمحاربة الامية وبالتوجيه الاسلامي وبالتعليم الاصلي

نصوص مختلفة

مرسوم رقم: 2003-077 صادر بتاريخ 2003/12/3 يقضي بتعيين رئيس مجلس ادارة المعهد العالي للدراسات والبحوث

المادة الاولى: يعين السيد اليدالي ولد الحاج احمد المستشار الفني للوزير المكلف بمحاربة الامية وبالتوجيه الاسلامية وبالتعلمي الاصلي، رئيسا لمجلس ادارة المعهد العالي للدراسات والبحوث الاسلامية لمدة تلاث سنوات.

المادة الثانية: تلغي كافة الترتيبات المخالفة لهذا المرسوم رقم 003/ المرسوم وخصوصا بعض ترتيبات المرسوم رقم 2003/ 2003 الصادر بتاريخ 14 يناير 2003 والمتعلق برنيس مجلس الادارة.

المادة الثالثة: يكلف الوزير المكلف بمحاربة الامية وبالتوجيه الاسلامي وبالتعليم الاصلي بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

IV - إعلانات

وصل رقم 0156 صادر بتاريخ 05 أكتوبر 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: رابطة الهادفة للتنمية و مكافحة الفقر.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد أعليوه بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه

تخضع هذه الجمعية للقانون رقع 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 7.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يستعهد مستقولوا الجمعية المذكبورة باعطاء الوصل المتعالى الذعاية التى توجبها القوانين والأنظمة النافذة وشصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 4061 المتعلق بالجمعيات

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مفتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ و0

> أهداف الجمعية: تنموية مقر الجمعية : انواكشوط

بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسى للجمعية يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

تشكلة الهيئة التنفيذية:

الرنيسة: الرابية بنت عبدي

الأمين العام: المصطفى ولد يب

أمينة المالية : أكليتينه بنت المصطفى.

المذكورة وَبَكِلْ بَغيير فِي إدارتُها وَ الله حسب مقتضيات المادة 14 من القانون وقَم 64 698 الصادر بتاريخ وه يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

> اهداف الجمعية: تنموية مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلة الهيبة التنفيذية: الرييس: الصبار ولد ابراهيم الأمين العام: أبهم ولد البار أمينة المالية: هادية ولد مولود.

وصل رقم 177 صادر بتاريخ 01 دجنبر 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: جمعية تنمية الإنسان و الطبيعة

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد أعليوه بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالأعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقع 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصبادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مستؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسى للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

> اهداف الجمعية: تنموية مقر الجمعية: انواكشوط

> > تشكلة الهبئة التنفيذية:

الرئيس: كالويورو صائى الأمين العام: صو صمبا فيتو

أمين المالية: جا صيدو تلل.

وصل رقم 180 صادر بتاريخ 04 دجمبر 2003 سالاعلان عن جمعية تسمى: المنظمة الموريتانية للمفاظ على البيئة و مكافحة التصحر.

يسلم وزيس الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد أعليه ويواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقع 73.73 الصادر بتاريخ 10 يوليو 1973 يتعهد مسوولوا الجمعية المذكبورة بإعطاء الوصل المالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 98.64 الصادر بتاريخ (٥) يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

بحب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسى للجمعية

وصل رقم 0181 صادر بتاريخ 09 دجمبر 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: الدعسانم

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد أعليوه بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 1973 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 20 يوليو 1973 يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والانظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية: تنموية

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلة الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: عيشة بنت سيدي محمد ولد جدان

الأمين العام: سيدي محمد ولد عمي

أمين المالية: شيخنا ولد حامد.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09

اهداف الجمعية: اجتماعية

يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلة الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: حبصة جوب

الأمين العام: محمد ولد أحمد

أمين المالية: أحمد ولد أسغير.

وصل رقم 2005 صادر بتاريخ 29 إسريل 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: منظمة التنمية و الثقافة. يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات لمرابط سيد محمود ولد الشيخ أحمد بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 1973 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 20 يوليو 1973 يتعهد مسوولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والانظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة اشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية: تنموية مقر الجمعية: انواكشوط تشكلة الهيئة التنفيذية:

الرئيس: سيد محمد ولد إدوم

الأمين العام: الزاكي ولد صدفي

أمين المالية : أمنة بنت الشيخ..

وصل رقم 0148 صادر بتاريخ 16 سبتمبر 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: جمعية الطفولة الفقيرة. يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد أعليوه بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 46.894 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 1973 007.73 الصادر بتاريخ 22 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يونيو 1973 يتعهد مسوولوا الجمعية المذكورة باعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والانظمة النافذة وخصوصا القيام بنشيره في الجريدة الرسمية وفقا المقتضنيات المادة 12 من القانون رقم 198.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

وصل رقم 126 صادر بتاريخ 02 يوليو 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: الجمعية الموريتانية لرعاية الأطفال و محاربة الفقر.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات لمرابط سيد مدمود ولحد القسيخ أحمد بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضيع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 المسادر بتاريخ ولا يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 1973 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 1973 الصادر بتاريخ 20 يوليو 1973 يستعهد مساوولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الشائي الدعاية التي توجيها القوانين والانظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا شفتنضيات المادة 12 من القانون رقم 198.64 الصادر بتاريخ ولا يونيو 1964 المتعق بالجمعيات

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بحل التعديلات المدخلة على النظام الاساسى للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 41 من القانون رقم 98.64 الصادر بتاريخ 90 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية: اجتماعية

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلة الهبئة التنفيذية:

الرئيس: محمد ولد النجيب

الأمين العام: محمد ولد محمد محمود ولد خباز

أمين المالية: محمد المصطفى ولد محمد الأمين.

وخصوصاً القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقاً لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون تلاتة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 98.64 الصادر بتاريخ 99 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

المتاف الجمعية: تنموية

مقر الجمعية: انواكشوط تشكلة الهيئة التنفيذية:

الرئيس: باب ولد بي عبد

الأمين العام: المختلا ولد ساليمو

أمين المالية: أحمد طالب ولد أحمد.

وصل رقم 0154 صادر بتاريخ 30 سبتمبر 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: القضاء على الجهل و ترقية الكتاب،

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد أعليوه بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 097.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 20 يوليو 1973 يتعهد مسوولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والانظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 98.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية: ثقافية

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلة الهيئة التنفيذية:

الرئيس: عبد الرحمن ولد أحمد عبد الله الأمين العام: سيد محمد ولد أحمد عبد وصُل رقم 0174 صادر بتاريخ 320 أكتوبر 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: جمعية العمل من أجل حفظ و تنمية مركز هامد (الصحة و السلامة).

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد أعليوه بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 1973 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مسوولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالى الدعاية التي توجبها القوانين والانظمة النافذة

أمين المالية: شكرود ولد رمظان.

وصل رقم 0176 صادر بتاريخ 06 نفسبر 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: المنظمة الموريتانية لحماية و إعادة تأهيل بنت الشارع.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد أعليوه بواسطة هذه الوثيقة للاشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضيع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 1973 الصادر بتاريخ 20 يوليو 1973 يتعهد مسوولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والإنظمة النافذة

وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقاً لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل المتعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 98.64 الصادر بتاريخ 90 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية: اجتماعية

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلة الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: المكبولة بنت لعويسى

الأمينة العامة: العزة بنت محمد فاضل

أمين المالية: فاطمة بنت أحميده.